

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١١٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن اعتماد الخطة العام لمدينة توشكى الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة والمعدل بالقانون

رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ في شأن بعض الأحكام الخاصة بالتعهير والمعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيهه وتنظيم أعمال البناء وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون نظام الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بإصدار قانون التخطيط العمراني :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن حماية الآثار :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون في شأن البيئة :

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ بشأن ضمانات وحوافز الاستثمار :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق

بعض محافظات الجمهورية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط

الوطني المعدل بالقرار الجمهوري رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٨٠ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٨٢ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون التخطيط العمراني ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٩٦ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ ؛  
وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم ١٦٩٢/٨٣٠/١٩٩٨/١٠/١٢ بتاريخ ١٩٩٨/١٠/١٢  
على موقع مدينة توشكى الجديدة ؛  
وعلى موافقة اللجنة الوزارية برئاسة السيد أ. د. رئيس مجلس الوزراء بجلستها المنعقدة في ١٩٩٩/١/١١ على موقع مدينة توشكى الجديدة ؛  
وعلى قرار السيد رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٢٠٠٠ لسنة ١٩٩٩ بشأن تحصيص موقع مدينة توشكى الجديدة والحرم الخاص به وفقاً لنص المادة الأولى من القرار ؛  
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٣٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن استئزال الأراضي المقام عليها المزرعة التجريبية الخاصة بشركة المملكة للتنمية الزراعية البالغ مساحتها ألف فدان من المساحة المخصصة لمدينة توشكى الجديدة والحرم الخاص بها ؛  
وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني في هذا الشأن ؛

### قرر :

- مادة أولى - يعتمد التخطيط العام لمدينة توشكى الجديدة طبقاً للخريطة والتعريض المرفقين وللذين أعدتهما الهيئة العامة للتخطيط العمراني .
- مادة ثانية - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٢/٥/٧

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. المهندس / محمد إبراهيم سليمان